

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية


وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية



مصنف النصوص التشريعية  
والتنظيمية السارية المفعول  
المتعلقة بالخصائص التقنية  
للمنتوجات والخدمات



مصنف النصوص التشريعية و التنظيمية السارية المفعول والمتعلقة بالخصائص  
التقنية للمنتوجات الغذائية وغير غذائية والخدمات:



## مقدمة

في إطار تجسيد المهام الأساسية لوزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، لاسيما في مجال حماية المستهلك وضمان سلامة وأمن المنتوجات، تم إعداد هذا المصنف الذي يهدف الى جرد النصوص التشريعية والتنظيمية التي توطن الخصائص التقنية للمنتوجات الغذائية وغير الغذائية والخدمات الموجهة للمستهلك التي أعدها قطاعنا الوزاري بالتنسيق مع القطاعات الوزارية والهيئات المعنية، يتعلق الأمر بما يأتي:

- المحور الأول: قائمة النصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول ذات التطبيق الأفقي المطبقة على كل المنتوجات الغذائية وغير غذائية والخدمات (اعلام المستهلك، أمن المنتوجات)
- قائمة النصوص التنظيمية السارية المفعول المتعلقة بالمنتوجات الغذائية مثل: المضافات الغذائية، النظافة والنظافة الصحية، ...
- المحور الثاني: قائمة النصوص التنظيمية المؤطرة للخصائص التقنية للمنتوجات الغذائية (الحليب ومشتقاته، الشوكولاتة،...) وغير غذائية ( مواد التجميل والتنظيف البدني، لعب الأطفال و أدوات العناية بالأطفال.....) والخدمات (قاعات الحلاقة و/أو التجميل الصباغة والتبييض والتنظيف الجاف....). يعتبر هذا المصنف كوسيلة مبسطة للمستهلكين و لكافة المتعاملين الاقتصاديين بمختلف شعب إنتاجهم والخدمات التي يقدمونها وكذا بالنسبة لكل من يريدون مزاولة نشاطات تجارية مرتبطة بالمواد الغذائية وغير غذائية والخدمات قصد الاطلاع مسبقا بالأحكام التي تضمنتها هذه النصوص القانونية.

### ملاحظات:

للاطلاع على كل تحيينات في النصوص التشريعية والتنظيمية المذكورة في هذا المصنف فيرجى تصفح

الموقعين الإلكترونيين [www.commerce.gov.dz](http://www.commerce.gov.dz) / [www.joradp.dz](http://www.joradp.dz)

## 1. المحور الاول: قائمة النصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول ذات التطبيق الافقي على كل المنتجات الغذائية وغير غذائية والخدمات

- القانون رقم 03-09 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش. (الجريدة الرسمية رقم 15/2009)
- القانون رقم 09-18 المؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 03-09 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش. (الجريدة الرسمية رقم 35/2018)
- قانون المالية لسنة 2015 (الامر رقم 01-15 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015)، الذي يعدل المادة 88 من القانون 03-09 فيما يخص غرامة المصالحة. (جريدة رسمية رقم 40/2015)

### 1-1 المراسيم التنفيذية و القرارات الوزارية المشتركة:

#### بالنسبة لإعلام المستهلك:

- المرسوم التنفيذي رقم 13-378 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013، الذي يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك ( الجريدة الرسمية رقم 58/2013)

#### بالنسبة لأمن المنتجات:

- المرسوم التنفيذي رقم 12-203 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 6 مايو سنة 2012 والمتعلق بالقواعد المطبقة في مجال أمن المنتجات (الجريدة الرسمية رقم 28/2012)

### 1-2 قائمة النصوص التنظيمية السارية المفعول المتعلقة بالمنتجات الغذائية:

- النظافة والنظافة الصحية:
- المرسوم التنفيذي رقم 17-140 المؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، الذي يحدد شروط النظافة والنظافة الصحية أثناء عملية وضع المواد الغذائية للاستهلاك البشري. (الجريدة الرسمية رقم 24/2017)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق أول ديسمبر سنة 2020، الذي يحدد شروط وكيفيات تطبيق نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة للتحكم فيها (HACCP)، (الجريدة الرسمية رقم 07/2021).



- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق أول ديسمبر سنة 2020 ، الذي يحدد شروط وكيفيات المصادقة على أدلة الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة للتحكم فيها (HACCP). (الجريدة الرسمية رقم 2021/07)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1446 الموافق 7 مايو سنة 2025، الذي يحدد الشروط الخاصة بالنظافة والنظافة الصحية المطبقة في منشآت الاطعام. (الجريدة الرسمية رقم 2025/43)

#### **الخصائص والمعايير الميكروبيولوجية:**

- المرسوم التنفيذي رقم 15-172 المؤرخ في 8 رمضان عام 1436 الموافق 25 يونيو سنة 2015، الذي يحدد الشروط والكيفيات المطبقة في مجال الخصائص الميكروبيولوجية للمواد الغذائية، (الجريدة الرسمية رقم 2015/37)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 محرم عام 1438 الموافق 4 أكتوبر سنة 2016، الذي يحدد المعايير الميكروبيولوجية للمواد الغذائية، (الجريدة الرسمية رقم 2017/39)

#### **الملوثات المسموح بها في المواد الغذائية:**

- المرسوم التنفيذي رقم 14-366 المؤرخ في 22 صفر عام 1436 الموافق 15 ديسمبر سنة 2014، الذي يحدد الشروط والكيفيات المطبقة في مجال الملوثات المسموح بها في المواد الغذائية، (الجريدة الرسمية رقم 2014/74، استدراك الجريدة الرسمية رقم 2015/13)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 رمضان عام 1437 الموافق 20 يونيو سنة 2016 ،الذي يحدد قوائم وكذا الحدود القصوى لبقايا الأدوية البيطرية أو المواد الصيدلانية النشطة المسموح بها في المواد الغذائية ذات الأصل الحيواني. (الجريدة الرسمية رقم 68/2016) **المضافات الغذائية:**

• المرسوم التنفيذي رقم 12-214 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012، الذي يحدّد شروط وكيفيات استعمال المضافات الغذائية في المواد الغذائية الموجهة للاستهلاك البشري (الجريدة الرسمية رقم 30/2012)



### القواعد المطبقة على استيراد المواد الغذائية:

• القرار المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 7 نوفمبر سنة 1995 والمتعلق بالموصفات التقنية والقواعد التي تطبق على المواد الغذائية عند استيرادها (الجريدة الرسمية رقم 76/1995) **الوسم التغذوي:**

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 محرم عام 1439 الموافق 19 أكتوبر سنة 2017، الذي يحدد الكيفيات المطبقة في مجال الوسم الغذائي على المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 25/2018، استدراك الجريدة الرسمية رقم 33/2019)

### درجات الحرارة وأساليب الحفظ:

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 شعبان عام 1420 الموافق 21 نوفمبر سنة 1999 والمتعلق بدرجات الحرارة وأساليب الحفظ بواسطة التبريد والتجميد أو التجميد المكثف للمواد الغذائية (الجريدة الرسمية رقم 87/1999، استدراك الجريدة الرسمية رقم 12/2000 (النسخة العربية)).

### المواد الغذائية "حلال":

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 والمتضمن المصادقة على النظام التقني الذي يحدد القواعد المتعلقة بالمواد الغذائية "حلال"، (الجريدة الرسمية رقم 15/2014)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد شروط وكيفيات وضع البيان "حلال" للمواد الغذائية المعنية. (الجريدة الرسمية رقم 70/2016)



## 2. المحور الثاني: قائمة النصوص التنظيمية المؤطرة للخصائص التقنية للمنتجات والخدمات:

يتضمن هذا المحور النصوص التنظيمية التي تحدد الخصائص التقنية للمنتجات الغذائية وغير غذائية والخدمات.

### المنتجات الغذائية

#### الحليب ومشتقاته:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 صفر عام 1414 الموافق 18 غشت سنة 1993 والمتعلق بالمواصفات بعض أنواع الحليب المعد للاستهلاك وعرضه، (الجريدة الرسمية رقم 69 / 1993)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1418 الموافق 10 غشت سنة 1997 والمتعلق بالمواصفات التقنية لأنواع الحليب المركز الغير محلى والمحلى وشروط عرضها وكيفياته، (الجريدة الرسمية رقم 68 / 1997)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 شعبان عام 1419 الموافق 2 ديسمبر سنة 1998 والمتعلق بالمواصفات التقنية لأنواع الحليب الجاف وشروط وكيفيات عرضها، (الجريدة الرسمية رقم 94 / 1998)
- القرار المؤرخ في 17 رجب عام 1420 الموافق 27 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات مسحوق الحليب الصناعي وشروط عرضه وحيازته واستعماله وتسويقه وكيفيات ذلك، (الجريدة الرسمية رقم 80 / 1999، استدراك الجريدة الرسمية رقم 12 / 2000)

• القرار المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1420 الموافق 2 أبريل سنة 2000 الذي يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 17 رجب عام 1420 الموافق 27 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات مسحوق الحليب الصناعي وشروط عرضه وحيازته واستعماله وتسويقه وكيفيات ذلك، (الجريدة الرسمية رقم 2000/19)

• القرار المؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 8 مايو سنة 2008 الذي يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 17 رجب عام 1420 الموافق 27 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات مسحوق الحليب الصناعي وشروط عرضه وحيازته واستعماله وتسويقه وكيفيات ذلك، (الجريدة الرسمية رقم 2008/49)

• القرار المؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 20 فبراير سنة 2014 الذي يعدل القرار المؤرخ في 17 رجب عام 1420 الموافق 27 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات مسحوق الحليب الصناعي وشروط عرضه وحيازته واستعماله وتسويقه وكيفيات ذلك، (الجريدة الرسمية رقم 2014/34)

• القرار المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1446 الموافق 22 سبتمبر سنة 2024، الذي يعدل القرار المؤرخ في 17 رجب عام 1420 الموافق 27 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات مسحوق الحليب الصناعي وشروط عرضه وحيازته واستعماله وتسويقه وكيفيات ذلك، (الجريدة الرسمية رقم 2024/70)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1441 الموافق 25 يونيو سنة 2020 والمتضمن النظام التقني المتعلق بخصائص أنواع الحليب المخمر، (الجريدة الرسمية رقم 2021/06)، استدراك الجريدة الرسمية رقم 2021/75 (النسخة العربية)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شعبان عام 1419 الموافق 10 ديسمبر سنة 1998 والمتعلق

بالمواصفات التقنية للزبدة وكيفيات وضعها للاستهلاك، (الجريدة الرسمية رقم 1998/96)

• القرار المؤرخ في 17 رجب عام 1420 الموافق 27 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات المادة الدسمة اللبنية المنزوع منها الماء وشروط عرضها وحيازتها واستعمالها وتسويقها وكيفيات ذلك. (الجريدة الرسمية رقم 1999/80)

### المستحضرات الموجهة للرضع:

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1433 الموافق 23 فبراير سنة 2012 والمتضمن المصادقة على النظام التقني الجزائري الذي يحدد خصائص وشروط وكيفيات عرض المستحضرات الموجهة للرضع. (الجريدة الرسمية رقم 2012/4، استدراك الجريدة الرسمية رقم 2012/65)

## المرغرين والمنتجات المماثلة وأخلاط الطلي:

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 20 ديسمبر سنة 2018 والمتضمن النظام التقني المتعلق بخصائص المرغرين والمنتجات المماثلة وأخلاط الطلي (الجريدة الرسمية رقم 33/2019)  
السميد و الفرينة و الخبز:

- المرسوم التنفيذي رقم 91-572 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 31 ديسمبر سنة 1991 والمتعلق بدقيق الخبازة والخبز، (الجريدة الرسمية رقم 02/1992)
- المرسوم التنفيذي رقم 07-402 المؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1428 الموافق 25 ديسمبر سنة 2007 يحدد أسعار سميد القمح الصلب عند الإنتاج وفي مختلف مراحل توزيعه، المعدل والمتمم. (الجريدة الرسمية رقم 80/2007)
- القرار المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1411 الموافق 21 مايو سنة 1991 والمتعلق بتركيبة الخبز الذي يعرضه الخبازون للاستهلاك وشروط تقديمه، (الجريدة الرسمية رقم 36/1991)

## اللحوم والمنتجات اللحمية:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شوال عام 1417 الموافق 26 فبراير سنة 1997 والمتعلق بشروط تحضير المرقاز وتسويقه، (الجريدة الرسمية رقم 34/1997)
- القرار المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 26 يوليو سنة 2000 والمتعلق بالقواعد المطبقة على تركيبة المنتجات اللحمية المطهية ووضعها رهن الاستهلاك، (الجريدة الرسمية رقم 54/2000)
- القرار المؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 9 يونيو سنة 2004 الذي يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 26 يوليو سنة 2000 يتعلق بالقواعد المطبقة على تركيبة المنتجات اللحمية المطهية ووضعها رهن الاستهلاك (الجريدة الرسمية رقم 51/2004)

## مادة الأرز:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1418 الموافق 6 سبتمبر سنة 1997 والمتعلق بالمواصفات التقنية للأرز وكيفيات عرضه (الجريدة الرسمية رقم 77/1997)

## مادة الملح ذي النوعية الغذائية:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 محرم عام 1440 الموافق 08 أكتوبر سنة 2018 والمتضمن النظام التقني المتعلق بخصائص الملح ذي النوعية الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 01/2019)

## الفواكه والخضر الطازجة والبقول الجافة:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1446 الموافق 2 أكتوبر سنة 2024، يتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص و شروط عرض الفواكه و الخضرة الطازجة الموجهة للاستهلاك البشري، (الجريدة الرسمية رقم 21 / 2025)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1418 الموافق 6 سبتمبر سنة 1997 والمتعلق بالمواصفات التقنية لبعض البقول الجافة وكيفيات عرضها. (الجريدة الرسمية رقم 1997/77)

## الشوكولاتة ومنتجات الكاكاو:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 جمادى الثانية عام 1420 الموافق 5 أكتوبر سنة 1999 والمتعلق بمواصفات فول الكاكاو ومنتجات الكاكاو، (الجريدة الرسمية رقم 1999/87، استدراك الجريدة الرسمية رقم 12/2000 (النسخة العربية)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 صفر عام 1443 الموافق 26 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص منتجات الكاكاو والشوكولاتة الموجهة للاستهلاك البشري. (الجريدة الرسمية رقم 2022/55)

## المربى والهلام و المرملاذ و المنتجات المماثلة:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1441 الموافق 25 يونيو سنة 2020 والمتضمن النظام التقني المتعلق بخصائص المربى والهلام و المرملاذ و المنتجات المماثلة الموجهة للإستهلاك البشري. (الجريدة الرسمية رقم 06/2021، استدراك الجريدة الرسمية رقم 77/2021 (النسخة العربية)

## المشروبات المنعشة:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 صفر عام 1444 الموافق 29 غشت سنة 2022 والمتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص بعض المشروبات المنعشة. (الجريدة الرسمية رقم 75/2022)

## مصبرات عصيدة الطماطم:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1418 الموافق 24 غشت سنة 1997 والمتعلق بمصبرات عصيدة الطماطم. (الجريدة الرسمية رقم 1997/77)

## مادة الخلل:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 رجب عام 1418 الموافق 25 نوفمبر سنة 1997 والمتعلق بالخصائص التقنية للخل وكيفيات وشروط وضعه رهن الاستهلاك (الجريدة الرسمية رقم 1998/18)

## مادة القهوة (البن):

- المرسوم التنفيذي رقم 17-99 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 26 فبراير سنة 2017 ، الذي يحدد خصائص القهوة وكذا شروط وكيفيات عرضها للاستهلاك، (الجريدة الرسمية رقم 2017/15)

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1441 الموافق 25 يونيو سنة 2020 والذي يحدد الحدود القصوى لعيوب القهوة المحمصة والقهوة الخضراء ومقياس حساب هذه العيوب وكذا حجم حبات القهوة. (الجريدة الرسمية رقم 2021/01)

## مادة السكر:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1441 الموافق 25 يونيو سنة 2020 والمتضمن النظام التقني المتعلق بخصائص بعض أنواع السكر الموجهة للاستهلاك البشري. (الجريدة الرسمية رقم 2021/06، استدراك الجريدة الرسمية رقم 2021/76) (النسخة العربية)



## منتجات غير غذائية

المواد النسيجية:

• المرسوم التنفيذي رقم 97-429 المؤرخ في 10 رجب عام 1418 الموافق 11 نوفمبر سنة 1997، المتعلق بالخصائص التقنية المطبقة على المنتجات النسيجية. (الجريدة الرسمية رقم 1997/75)

**المنتجات الاستهلاكية ذات الطابع السام أو التي تشكل خطر من نوع خاص:**

• المرسوم التنفيذي رقم 97-254 مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1418 الموافق 8 يوليو سنة 1997 المتعلق بالرخص المسبقة لإنتاج المواد السامة أو التي تشكل خطرا من نوع خاص واستيرادها. (الجريدة الرسمية رقم 1997/46)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 شعبان عام 1418 الموافق 28 ديسمبر 1997 الذي يحدد قائمة المنتجات الاستهلاكية ذات الطابع السام أو التي تشكل خطر من نوع خاص وكذا قوائم المواد الكيماوية المحظور أو المنظم استعمالها لصنع هذه المنتجات. (الجريدة الرسمية رقم 1998/18)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 صفر عام 1426 الموافق 04 أبريل سنة 2005 المعدل للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 شعبان 1418 الموافق 28 ديسمبر 1997 الذي يحدد قائمة المنتجات الاستهلاكية ذات الطابع السام أو التي تشكل خطرا من نوع خاص وكذا قوائم المواد الكيماوية المحظور أو المنظم استعمالها لصنع هذه المنتجات. (الجريدة الرسمية رقم 2005/34)

• القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 محرم عام 1430 الموافق 31 ديسمبر سنة 2008، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 شعبان عام 1418 الموافق 28 ديسمبر سنة 1997، الذي يحدد قائمة المنتجات الاستهلاكية ذات الطابع السام أو التي تشكل خطر من نوع خاص وكذا قوائم المواد الكيماوية المحظور أو المنظم استعمالها لصنع هذه المنتجات. (الجريدة الرسمية رقم 2009/23).

**الأشياء واللوازم الموجهة للملاسة المواد الغذائية:**

• المرسوم التنفيذي رقم 16-299 المؤرخ في 23 صفر عام 1438 الموافق 23 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدد شروط وكيفيات استعمال الأشياء واللوازم الموجهة للملاسة المواد الغذائية وكذا مستحضرات تنظيف هذه اللوازم. (الجريدة الرسمية رقم 2016/69)



- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 16 جانفي سنة 2019 الذي يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من الخبز الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2019/36)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 16 جانفي سنة 2019 الذي يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من أغشية السيليلوز المجدد الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2019/40)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 6 مارس سنة 2019 الذي يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من إيلاستومير السيليكون الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2019/43)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1443 الموافق 31 أكتوبر سنة 2021 الذي يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من مادة البلاستيك الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2021/97)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 16 جانفي سنة 2021 الذي يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من المطاط الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2021/22)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 18 ديسمبر سنة 2022 يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من المعادن ومزيج المعادن الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2023/25)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 6 مارس سنة 2019 الذي يحدد المركبات أو مجموعات المركبات المرخص بها في مستحضرات تنظيف الأشياء واللوازم الموجهة للملاسة المواد الغذائية. (الجريدة الرسمية رقم 2019/62)

## مواد التجميل والتنظيف البدني :

- المرسوم التنفيذي رقم 10 - 114 المؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 18 أبريل سنة 2010 يعدل ويتمم المرسوم التنسيقي رقم 97 - 37 المؤرخ في 5 رمضان عام 1417 الموافق 14 يناير سنة 1997 الذي يحدد شروط وكيفيات صناعة مواد التجميل والتنظيف البدني وتوزيعها واستيرادها وتسويقها في السوق الوطنية. (الجريدة الرسمية رقم 26 / 2010)
- المرسوم التنفيذي رقم 97-37 المؤرخ في 5 رمضان عام 1417 الموافق 14 يناير سنة 1997، الذي يحدد شروط وكيفيات صناعة مواد التجميل والتنظيف البدني وتوزيعها واستيرادها وتسويقها في السوق الوطنية. (الجريدة الرسمية رقم 04 / 1997)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 صفر عام 1441 الموافق 21 أكتوبر سنة 2019 المتضمن النظام التقني الذي يحدد المعايير الميكروبيولوجية لمواد التجميل والتنظيف البدني. (الجريدة الرسمية رقم 16 / 2020)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1443 الموافق أول يونيو سنة 2022، يتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص الطلك. (الجريدة الرسمية رقم 68 / 2022)
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1444 الموافق 2 نوفمبر سنة 2022 يتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد التحاليل والاختبارات والتجارب المتعلقة بمنتوجات التجميل والتنظيف البدني والمنتوجات الاستهلاكية ذات الطابع السام أو التي تشكل خطراً من نوع خاص. (الجريدة الرسمية رقم 07 / 2023)

## ماء الجافيل :

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1417 الموافق 24 مارس سنة 1997 يتعلق بالمواصفات التقنية لوضع مستخلصات ماء جافيل رهن الاستهلاك وشروطها وكيفياتها. (الجريدة الرسمية رقم 34 / 1997)
- لعب الأطفال و أدوات العناية بالأطفال:
- المرسوم التنفيذي رقم 97-494 المؤرخ في 21 شعبان عام 1418 الموافق 21 ديسمبر سنة 1997، المتعلق بالوقاية من الأخطار الناجمة عن استعمال اللعب.

## (الجريدة الرسمية رقم 85 / 1997)

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 شوال عام 1437 الموافق 11 يوليو سنة 2016 المتضمن اعتماد النظام التقني الذي يحدد متطلبات الأمن لأدوات العناية بالأطفال. (الجريدة الرسمية رقم 68 / 2016)



## أمن الأجهزة الكهربائية ذات الاستخدام المنزلي:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1442 الموافق 10 نوفمبر سنة 2020، يتضمن المصادقة على النظام التقني الذي يحدد متطلبات أمن الأجهزة الكهربائية ذات الاستخدام المنزلي للكشف على أحادي أكسيد الكربون. (الجريدة الرسمية رقم 38 / 2021)
  - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1446 الموافق 23 يونيو سنة 2025 المعدل والمتمم للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1442 الموافق 10 نوفمبر سنة 2020، المتضمن المصادقة على النظام التقني الذي يحدد متطلبات أمن الأجهزة الكهربائية ذات الاستخدام المنزلي للكشف على أحادي أكسيد الكربون. (الجريدة الرسمية رقم 51/2025)
  - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1446 الموافق 23 يونيو سنة 2025 المعدل والمتمم للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1442 الموافق 10 نوفمبر سنة 2020، المتضمن المصادقة على النظام التقني الذي يحدد متطلبات أمن الأجهزة الكهربائية ذات الاستخدام المنزلي للكشف على أحادي أكسيد الكربون. (الجريدة الرسمية رقم 51/2025)
  - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 رجب عام 1443 الموافق 22 فبراير سنة 2022 يتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد المواصفات التقنية و متطلبات الامن لمنظمات الضغط المنخفض ذات التحكم الثابت للبوتان الموجه للإستعمال المنزلي. (الجريدة الرسمية رقم 33 / 2022)
  - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 31 يناير سنة 2016 المتضمن المصادقة على النظام التقني الذي يحدد متطلبات الأمن لأجهزة الغاز المحترق. (الجريدة الرسمية رقم 41/2016)
- ### المنزقات والإطارات المطاطية للعجلات:
- القرار المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 26 يوليو سنة 2000، يحدد الحد الأدنى المطلوب لمستويات الفعالية للمنزقات الكاملة وكذلك كفاءات وشروط عرضها للإستهلاك. (الجريدة الرسمية رقم 54 / 2000)
  - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول صفر عام 1422 الموافق 25 أبريل سنة 2001 يتعلق بمواصفات الإطارات المطاطية لعجلات العربات و مقطوراتها و كفاءات وضعها للإستهلاك. (الجريدة الرسمية رقم 26/2001)

## الخدمات

### ضمان السلع والخدمات:

- المرسوم التنفيذي رقم 13-327 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1434 الموافق 26 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد شروط وكيفيات وضع ضمان السلع والخدمات حيز التنفيذ. (الجريدة الرسمية رقم 2013/49).
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 صفر عام 1436 الموافق 14 ديسمبر سنة 2014 الذي يحدد مدة الضمان حسب طبيعة السلعة. (الجريدة الرسمية رقم 03 / 2015)
- القرار المؤرخ في 19 محرم عام 1436 الموافق 12 نوفمبر سنة 2014 الذي يحدد نموذج شهادة الضمان. (الجريدة الرسمية رقم 16 / 2015)

### خدمة ما بعد بيع السلع:

- المرسوم التنفيذي رقم 21-244 المؤرخ في 19 شوال عام 1442 الموافق 31 مايو سنة 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات تقديم خدمة ما بعد بيع السلع. (الجريدة الرسمية رقم 45 / 2021)

### قاعات الحلاقة و/ أو التجميل:

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1438 الموافق 31 يوليو سنة 2017 الذي يحدد تعليمات الأمن الخاصة المطبقة في قاعات الحلاقة و/ أو التجميل. (الجريدة الرسمية رقم 63 / 2017)

### الصباغة والتبييض والتنظيف الجاف:

- القرار المؤرخ في 21 رمضان عام 1439 الموافق 6 يونيو سنة 2018 الذي يحدد كيفيات الاعلام الخاصة المطبقة على خدمات الصباغة والتبييض والتنظيف الجاف. (الجريدة الرسمية رقم 60 / 2018)

